

ملحق اتفاقية فتح حساب استثماري

السادة/ عملاء شركة أرباح المالية المحترمين ..

تمهيد:

حيث أن شركة أرباح المالية تقوم بممارسة جميع أعمال الأوراق المالية بموجب الترخيص الصادر لها بذلك من هيئة السوق المالية رقم (37-07083)، وعنوان الشركة المملكة العربية السعودية، طريق الخليج، مركز سعد المعمر للأعمال، الطابق الثامن، ص.ب 8807، الدمام 31492، ويشار إليها في هذه الاتفاقية (بالشركة) وحيث أن العميل الموضح اسمه وبياناته في نموذج (معرفة العميل) الملحق بهذه الشروط والأحكام والموقع عليه من العميل يرغب في فتح حساب استثماري لدى الشركة للحصول على أي من أو بعض أو كل خدماتها لممارسة أعمال الأوراق المالية، ويشار في هذه الاتفاقية (ب العميل) ويشار إليهما سوياً الطرفان أو الطرفين، فقد اتفق الطرفان وهما بكامل أهليتهما المعترفة شرعاً ونظاماً على إبرام هذه الاتفاقية والالتزام ببندوها التالية:

(الشروط والأحكام)	
	المصطلحات:
	الاتفاقية: اتفاقية فتح الحساب الاستثماري هذه، وأي تعديلات قد تطرأ عليها لاحقاً.
	أصول العميل: جميع الأصول التي تشمل أو يمكن أن تشمل على أوراق مالية والتي تتسلمها الشركة من العميل في سياق ممارسة الشركة لأعمال الأوراق المالية، وذلك عدا النقود والضمانات التي تنطبق عليها الفقرة (ب) من المادة (83) من لائحة مؤسسات السوق المالية. عمال الأوراق المالية.
	أمر من العميل: أمر صادر من العميل إلى الشركة لتنفيذ صفقة بصفة وكيل، أو أي أمر آخر من العميل إلى الشركة لتنفيذ صفقة في ظروف تؤدي إلى نشوء واجبات مشابهة لتلك التي تنشأ عن أمر لتنفيذ صفقة بصفة وكيل، كما يشمل أي قرار من الشركة لتنفيذ صفقة حسب تقدير الشركة لحساب العميل، أو لحساب صندوق استثمار تديره الشركة، أو لغرض تجميع الشركة لأوامر عملائها، ولا يشمل معنى الأمر أي طلبات لشراء أوراق مالية من إصدار جديد.
	أموال العميل: جميع الأموال التي تتسلمها الشركة من العميل أو نيابة عنه في سياق قيام الشركة بأعمال الأوراق المالية علماً بأن الأموال التي تعد مستحقة وواجبة السداد فوراً على العميل إلى حساب الشركة الخاص بما في ذلك الأتعاب والعمولات المستحقة بشكل نظامي للشركة لا تعتبر أموال عميل.
	أمين الحفظ: مؤسسة سوق مالية مرخصاً لها بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية للقيام بنشاطات حفظ الأوراق المالية.
	الإهمال والتقصير: عدم بذل ما يقتضيه الواجب من رعاية الشخص الطبيعي أو المعنوي المعتادة.
	الأوراق المالية: تعني الأسهم من أي نوع كان، أدوات الدين، السندات التجارية، السندات طويلة الأجل، وشهادات الاكتتاب وغيرها من الشهادات، الوحدات، العقود الآجلة، عقود الفروقات، عقود التأمين طويلة الأجل، الأوراق التجارية، وأي حق أو مصلحة في أي مما سبق، بما في ذلك أي أداة تدرج ضمن تعريف «الأوراق المالية» في اللوائح التنفيذية.
	تجميد الحساب الاستثماري: الايقاف المؤقت لجميع عمليات تحويل الأموال من الحساب الاستثماري ومنع استخدام الرصيد الموجود فيه، ولا يشمل ذلك منع العميل من بيع الأوراق المالية واستقبال متحصلاتها أو استقبال أرباحها في الحساب الاستثماري، أو التحويل من حسابه البنكي لحسابه الاستثماري.
	تداول: النظام الآلي لتداول الأسهم السعودية.
	التسوية: تحديد وشرح بنود الفروقات بين مجموعتين من السجلات، ولا تشمل التسوية إجراء التصحيحات الضرورية.
	التعزيز: هو تأكيد العمليات من خلال النموذج الذي يبين تفاصيل العملية التي تقوم بها الشركة بناء على تعليمات العميل تأكيداً للبنود التي اتفق عليها الطرفان.
	التعليق المؤقت: هو التعليق المؤقت للتداول في الأوراق المالية المدرجة خلال فترة التداول.
	الحساب الاستثماري: هو سجل محاسبي تنشئه الشركة لأموال العميل المودعة في حساب العميل المفتوح من قبل الشركة لتمويل تعاملات العميل في الأوراق المالية، ويعكس جميع تفاصيل العمليات التي تجري على ذلك الحساب.
	الخدمات الاستثمارية: الأعمال المشمولة عند التعامل في واحد أو أكثر من النشاطات التالية: التعامل بالأوراق المالية سواء بصفة أصيل أو وكيل أو متعهد بالتغطية، إدارة صناديق الاستثمار أو إدارة محافظ العملاء، أو إبرام صفقات الأوراق المالية، خدمات الترتيب وخدمات تقديم المشورة وخدمات الحفظ.



الخدمات الإلكترونية:	جميع القنوات والاساليب التقنية التي توفرها الشركة للعميل وتساعد في الدخول إلى أنظمة الشركة وإجراء العمليات من خلالها.
الرهن:	أي شكل من أشكال الضمان المعترف به بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية والذي يمكن تنفيذه بشأن ورقة مالية.
سهم:	هو سهم أي شركة أينما كان مكان تأسيسها، ويشمل تعريف «سهم» كل أداة تكون لها خصائص رأس المال.
السوق:	شركة السوق المالية السعودية (تداول) أو السوق المالية السعودية.
شروط تقديم الخدمات:	الشروط الكتابية المقدمة للعميل بهذه الاتفاقية اتفافية فتح حساب استثماري لتقديم خدمات أعمال الأوراق المالية والتي تقوم بموجبها الشركة بتنفيذ أعمال الأوراق المالية للعميل أو لحسابه.
صفقة بهامش تغطية:	صفقة تقرض فيها الشركة العميل جزءاً من قيمتها.
الورقة المالية المشروطة الالتزام:	تعني أداة مالية مشتقة يتوجب بموجبها على العميل أو ربما يتوجب عليه أن يقدم دفعات مالية أخرى، عندما تنتهي صلاحية الأداة أو يتم إقفال المركز وتشمل جميع الأدوات المالية التي تندرج ضمن تعريف «الورقة المالية المشروطة الالتزام» في اللوائح التنفيذية.
ضمان:	يعني الضمان لأغراض قواعد أموال العميل وقواعد أصول العميل، مالاً أو أصلاً سدد العميل قيمته بالكامل، وتحفظ به الشركة أو يكون تحت إشرافها، سواء لحساب الشركة، أو بموجب شروط وديعة، أو رهن، أو ترتيبات رهن أخرى.
لائحة مؤسسات السوق المالية:	لائحة مؤسسات السوق المالية الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية السعودي.
لائحة أعمال الأوراق المالية:	لائحة أعمال الأوراق المالية الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودي.
اللوائح التنفيذية:	أي لوائح أو قواعد أو تعليمات أو إجراءات أو أوامر تصدرها هيئة السوق المالية لتطبيق أحكام النظام.
مسؤولية:	أي مسؤولية، أو خسارة، أو ضرر، أو مطالبة، أو مصروفات مهما كان نوعها أو طبيعتها سواء كانت مباشرة، أو غير مباشرة، أو تبعية، أو غير ذلك.
مستند الهوية:	هو مستند إثبات الهوية ساري المفعول الصادر عن الجهات المختصة، المعتمد لفتح الحساب الاستثماري للعميل أو المحدد من قبل الشركة بموجب تعليمات الحسابات الاستثمارية الصادرة عن الهيئة أو الجهات الإشرافية.
معسر:	الشخص الذي أصبح في حالة إعسار.
المملكة:	المملكة العربية السعودية.
النظام:	نظام السوق المالية بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/30) وتاريخ (2/6/1442 هـ).
نظام جرائم الإرهاب وتمويله:	نظام جرائم الإرهاب وتمويله الساري بالمملكة العربية السعودية والصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/16) وتاريخ 24/2/1453 هـ.
نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية:	نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/20) وتاريخ 05/02/1439 هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (م/31) وتاريخ 11/05/1433 هـ.
النماذج:	ويقصد بها جميع النماذج المنفذة من قبل العميل سواء كانت ورقية أو إلكترونية.
الهيئة:	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية.
هيئة إشرافية:	الهيئة، أو البنك المركزي السعودي، أو أي سلطة أخرى بالمملكة، أو خارجها تقوم بالرقابة والإشراف على ممارسة أعمال الأوراق المالية، أو الأعمال المصرفية أو المالية أو أعمال التأمين أو الاستثمار، بما في ذلك الهيئات ذاتية الرقابة.
يوم عمل:	بالنسبة للاستثمارات المحلية: اليوم الذي تكون فيه مكاتب الشركة ونظم التداول في الأسهم السعودية مفتوحة للعمل، وبالنسبة للاستثمارات الأجنبية فهو: اليوم الذي تكون فيه مكاتب الشركة والوسطاء والوكلاء الأجانب ممن تتعامل معهم الشركة مفتوحة للعمل.
القيود المفروضة من الشركة:	يقر العميل بأنه على علم ودراية بأن دخوله في هذه الاتفاقية مع الشركة سوف يقيد من تعامله في بعض الأوراق المالية المدرجة بالسوق السعودي أو أي أسواق أخرى وفق الضوابط التي تتخذها الشركة من حين لآخر ووفقاً لتقديرها المنفرد، والتي يمكن أن تشمل منعه من التداول في أسهم شركات معينة سواء بالسوق السعودي أو الأسواق الخارجية الأخرى.
الخدمات:	هي الخدمات الاستثمارية المقدمة من الشركة لعملائها والتي قد تشمل نشاط من الأنشطة التالية: التعامل بالأوراق المالية سواء بصفة أصيل أو وكيل أو متعهد بالتغطية، إدارة صناديق الاستثمار أو إدارة محافظ العملاء وتشغيل الصناديق، أو إبرام صفقات الأوراق المالية، خدمات الترتيب وخدمات تقديم المشورة وخدمات الحفظ وأي خدمة أو خدمات أخرى قد تمنح الهيئة الشركة رخصة للعمل بها.



المدفوعات مقابل الخدمات:

- يلتزم العميل بأن يدفع للشركة جميع الرسوم والعمولات المستحقة عليه مقابل الخدمات الاستثمارية التي تقدمها الشركة له.
- للعميل الاطلاع على الرسوم أو العمولات المعتمدة لدى الشركة من مصادر الشركة، مثل موقعها على شبكة الانترنت، أو ما توفره الشركة كتابة بناء على طلب من العميل، كما يمكن إدراج الرسوم والعمولات المستحقة والواجبة السداد من قبل العملاء في الوثائق الأخرى ذات الصلة بالخدمة المقدمة، وسوف يتم إشعار العميل بأي ترتيب آخر لتسديد رسوم الخدمات التي تقدمها الشركة.
- يحق للشركة اقتطاع واستيفاء جميع الرسوم والعمولات المعتمدة لدى الشركة من الأموال المستحقة لعميل لقاء الخدمات المقدمة من قبل الشركة أو من خلالها.
- يحق للشركة في حال عدم قيام العميل بدفع الرسوم والعمولات المستحقة عليه أو عدم تقديم أي أوراق مالية مستحقة للشركة) أو للوكلاء الذين تستعين بهم الشركة، (احتجاز الأموال أو الأوراق المالية أو الأصول المستحقة للعميل واستخدامها لسداد ما يستحق على العميل من التزامات، كذلك المطالبة بأي تعويضات أخرى تستحقها الشركة من العميل.
- يحق للشركة استخدام الأموال المودعة في حساب العميل الاستثماري خارج ساعات التعامل العادية شريطة ألا يعرض هذا الإجراء تلك الأصول لخطر الخسارة بالنسبة للعميل وان لا يمنع العميل بأي شكل من الأشكال أو يعيقه من الاستفادة من أمواله في أي وقت.
- يمكن للشركة تقاسم رسوم التعامل مع الغير أو الحصول على أتعاب منهم فيما يتعلق بالصفات التي تتم نيابة عن العميل، علما بأن تفاصيل مثل هذه الأتعاب أو الترتيبات المشتركة لن يتم إدراجها في إشعار أو إيصال الصفقة ذات الصلة، ولكن يمكن توفيرها للعميل عند الطلب.
- تستطيع الشركة تغيير الرسوم أو العمولات المعتمدة في أي وقت على أن يتم إشعار العميل بذلك التغيير
- طريقة الدفع:
 - الاستثمار في صناديق الاستثمار: تقييد رسوم الاشتراك على حساب العميل يوم الاشتراك وتخصم الرسوم الإدارية الدورية من صافي قيمة أصول الصندوق (الصناديق) التي تحسب وتقيم دورياً.
 - صفقات التنفيذ: تقييد الرسوم على حساب العميل يوم التنفيذ.
 - الاشتراك في الخدمات: تخصم رسوم الاشتراك مقدماً عن مدة الاشتراك المحددة وتقييد على حساب العميل.

التصرف بصفة مدير استثمار:

إذا كانت الشركة ستتصرف بصفة مدير استثمار للعميل، فسوف تقدم الشركة للعميل اتفاقية إدارة محفظة خاصة، لكي يطلع ويوافق عليها العميل.

المحاسبة:

إن جميع العمليات تخضع للإجراءات التالية:

- سوف تجري الشركة الترتيبات اللازمة لتوفير الإجراءات المحاسبية الخاصة بأي صفقة تنفذ نيابة عن العميل.
- يجب أن تكون جميع الدفعات المترتبة على العميل للشركة صافية تماماً من أي مقاصة أو مطالبات لجهات أخرى أو اقتطاعات أو ضرائب مفروضة، وإذا كانت الشركة مطالبة نظاماً بتنفيذ اقتطاع أو حسم ما فإن المبلغ المستحق على العميل للشركة ينبغي سداه بالكامل بغض النظر عن الاقتطاعات النظامية المطلوبة.
- يجب تنفيذ جميع الدفعات المترتبة على عقود تحكمها هذه الاتفاقية بالعملة المتعاقد عليها عند طلب الخدمات الاستثمارية أو تلك المحددة بكل عملية من العمليات، ويشترط لقبول الدفع بعملة أخرى غير العملة المتعاقد عليها أن تكون قيمتها- بسعر الصرف الجاري- معادلة لكامل قيمة الدفعة المستحقة بعملة التعاقد، وإذا تبين أن المبلغ المدفوع أقل من المبلغ المطلوب بالعملة المتعاقد عليها فإن العميل يلتزم فوراً بدفع مقدار الفرق لتجنب إلغاء العملية.
- أي تاريخ يجري فيه حساب الدفعات المستحقة أو أي تاريخ استحقاق أو تاريخ دلالة أو أهمية خاصة بموجب هذه الاتفاقية ولا يوافق يوم عمل فيعتد بتاريخ يوم العمل الذي يليه.
- يقر العميل بعلمه أن الشركة قد تقوم بتنفيذ تعليماته ببيع الأوراق المالية من خلال الغير (طرف ثالث) من بنوك ومؤسسات مالية، ويقر أيضاً أنه لن يكون مستحقاً لحصيلة عملية البيع إلا بعد أن تتسلم الشركة حصيلة عملية البيع من هذا الغير، وفي حال قيام العميل بإصدار تعليمات للشركة باستخدام تلك المستحقات أو أي جزء منها - لشراء الأوراق المالية - قبل تسلم الشركة لحصيلة البيع من الغير ووافقت الشركة على ذلك ثم حدث تأخير في تسليم ثمن البيع الأصلي لأي سبب كان، فإنه يحق للشركة إما بيع ما تم شراؤه بالأمر الجديد أو مطالبة العميل بالمبلغ الذي تم صرفه لتنفيذ تلك العملية، بإضافة إلى أي فروق أو تكاليف أو أضرار أو خسائر أو مصروفات إضافية تحملها الشركة نتيجة لذلك.

حقوق الإلغاء:

يحق للعميل إلغاء:

- اشتراكه في الخدمات الإلكترونية.
- أوامر التعامل على الأوراق المالية أو الصناديق قبل تنفيذها.



- طلبات السحب من الحساب الاستثماري قبل تنفيذها.
تصرف الشركة بصفة أصيل: يوافق العميل على أن الشركة قد تقوم بالتصرف بصفة أصيل في صفقة مع العميل، وذلك أثناء تنفيذ بعض الاتفاقيات المبرمة مع العميل أو تنفيذ الأوامر الصادرة عن العميل ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر اتفاقية بيع الأوراق المالية بالأجل.
التحذير من المخاطر: يدرك العميل إمكانية تعرضه لمخاطر كثيرة عند التعامل في الأوراق المالية ويقر أنه قد تم تحذيره بموجب هذا البند من هذه المخاطر، وهي على سبيل المثال لا الحصر: - تذبذب القيمة: إن أسعار أو قيمة الأوراق المالية أو الدخل الناتج منها قد ينخفض وقد يسترد العميل مبلغاً أقل من المبلغ الذي استثمره. - الملائمة: بعض الأوراق المالية أو الخدمات قد لا تكون ملائمة للعميل، وإذا كان لدى العميل أي شك حول ملائمة ورقة مالية معينة أو خدمة مالية معينة له فينبغي على العميل الرجوع إلى مستشاره الاستثماري. - الأوراق المالية حادة التذبذب: الأوراق المالية المعززة بالاقتراض أو مشروطة بالالتزام يمكن أن تتعرض لانخفاض مفاجئ وكبير قد يؤدي لخسارة تساوي المبلغ المستثمر، كما أن خسارة العميل قد لا تقتصر على كامل المبلغ الذي استثمره أو أودعه بل قد يضطر إلى دفع المزيد. - دخل الاستثمار: إذا كان العميل يسعى بشكل خاص إلى الحصول على دخل من ورقة مالية محددة، فيجب على العميل أن يحذر من أن دخل هذه الورقة المالية يمكن أن يتغير، وأنه يمكن استخدام جزء من رأس المال المستثمر لدفع ذلك الدخل. - الأوراق المالية بعملة أجنبية: إذا كانت الورقة المالية بعملة أجنبية فينبغي على العميل أن يحذر من أن التغير في أسعار العملات يمكن أن يؤدي إلى تأثير سلبي على قيمة أو سعر أو دخل الورقة المالية. - الأوراق المالية غير القابلة للتحويل الفوري إلى سيولة: قد يصعب على العميل بيع هذه الورقة المالية أو تحويلها إلى نقد، كما قد يجد العميل كذلك صعوبة في الحصول على معلومات موثوق بها على قيمة هذه الورقة المالية، أو مدى المخاطر التي تكون هذه الورقة معرضة لها. - أتعاب البيع والرسوم: بعض الأوراق المالية تخصص رسوماً ومصاريفها في تاريخ الاستثمار الأولي أو عند بيع الاستثمار، وبعض الأوراق المالية تنطبق عليها رسوم مرتبطة بالأداء. - مخاطر الخدمات الإلكترونية ومنها على سبيل المثال لا الحصر: سرقة الهوية وانقطاع التيار الكهربائي والتأخر في تنفيذ الأوامر نتيجة لبطء الاتصالات وجميع المخاطر المرتبطة بأمن أجهزة الحواسيب الآلية والتقنية.
إقراض الأوامر المالية: يجوز للشركة ممارسة نشاط إقراض الأوراق المالية مع أو لحساب العميل بموجب اتفاقيات أخرى على أن تكون متوافقة مع لائحة مؤسسة السوق المالية.
مدة الاتفاقية وانهاؤها: - هذه الاتفاقية والاتفاقيات المتصلة بها ذات طبيعة مستمرة، ولكن يمكن لأي طرف القيام بإنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت وذلك من خلال إعطاء إشعار كتابي للطرف الآخر قبل (30 يوماً) ثلاثين يوماً من تاريخ الإنهاء، بشرط ألا يؤثر إنهاء الاتفاقية على أي التزامات قائمة بموجب هذه الاتفاقية، وبشرط بقاء شروط الاتفاقية نافذة إلى أن يتم ابراء الطرف الآخر من جميع الالتزامات الواقعة عليه بموجب هذه الاتفاقية. - يحق للشركة دون الحاجة إلى إشعار العميل بذلك إنهاء الاتفاقية حالة وقوع أي حالة من حالات تقصير العميل المذكورة بالبند من هذه الاتفاقية، أو إذا كان العميل غير قادر على دفع استحقاقاته أو تنفيذ ما جاء في هذه الاتفاقية، وفي هذه الحالة يجب على العميل دفع جميع الرسوم والعمولات المستحقة عليه إضافة إلى أي مصاريف أو خسائر تكبدتها الشركة. - تبقى الالتزامات الواقعة على جميع أطراف هذه الاتفاقية نتيجة عملية ما نافذة وسارية المفعول حتى بعد تاريخ إنهاء هذه الاتفاقية حتى يتم الوفاء بهذه الالتزامات. - تقوم الشركة بعد إنهاء الاتفاقية بإعداد بيان ختامي يتضمن احتساب المبالغ المستحقة الدفع من قبل كل طرف من أطراف هذه الاتفاقية لتسويتها نهائياً، ويتضمن هذا البيان جميع مستحقات العمليات المتعلقة باستخدام أسعار السوق السائدة والقيمة الحالية والأعراف السوقية القياسية المعتمدة مع العمولات ذات الصلة، وأي مبالغ يجب أن تشمل - دون حصر - على المبالغ غير المدفوعة المستحقة على العميل قبل أو بعد تاريخ إنهاء الاتفاقية بما في ذلك الرسوم أو الأتعاب أو العمولات أو الغرامات، أو أي مصاريف أخرى قد تكبدتها الشركة أعباءها نتيجة لإنهاء هذه الاتفاقية بما في ذلك الرسوم القانونية وتكاليف التحصيل وأي مصاريف إضافية قد تتحملها الشركة من أجل تغطية التزاماتها أو الوفاء بها اتجاه عملاءها الآخرين من جراء مثل هذه العمليات.
حق تصفية أصول العميل الفردي: - يفوض العميل الشركة تفويضاً قطعياً لإجراء التصفية لأصوله بغية تسديد (على سبيل المثال لا الحصر): أي رسوم، أو عمولات، أو التزامات أو مصروفات أو أعباء عليه للشركة أو أي زكاة أو ضرائب مستحقة نظامياً وقانونياً لهيئة إشرافية، وأنه يجوز للشركة استخدام أي ضمان يقدمه العميل للشركة بنفسه أو يقدم نيابة عنه لأي غرض من أغراض التسديد، ويتعهد العميل بأن يدفع فوراً للشركة أي عجز يبقى بعد عملية التصفية.



- إذا عجز العميل عن الوفاء بطلب تعزيز الضمانات (هامش التغطية) في الصفقات بهامش التغطية فيحق للشركة تصفية أصول العميل وإغلاق مركزه الاستثماري لديها وذلك في مدة أقصاها يوم عمل واحد فور وصول حساب العميل الاستثماري لمرحلة وجوب استحقاق تعزيز الضمانات، وبوافق العميل على أن للشركة الحق في جميع الأحوال بإغلاق مركز العميل الاستثماري بعد وصوله لمرحلة وجوب التسييل الإلزامية، وعجز العميل عن الوفاء بالتزاماته بسداد هامش التغطية. وذلك في حال كان العميل حاصراً على تمويل من الشركة بضمان أصول محفظته لدى الشركة.

صلاحية الاقتراض:

الشركة ليس لديها صلاحية الاقتراض أو جمع الأموال نيابة عن العميل. بموجب هذه الاتفاقية على إنشاء حساب جاري مدين (مكشوف) يسدده على الفور عند الطلب، لتغطية ما يستحق عليه من رسوم التسوية ومصاريفها.

ترتيبات العمولة الخاصة:

يجوز للشركة تقديم خدمات للعميل مقابل عمولات خاصة، على أن يتم تزويد العميل بنموذج تفصيلي تشرح فيه الشركة ترتيبات العمولة الخاصة، والحصول على موافقة العميل قبل تقديم هذه الخدمات المرتبطة بالعمولات.

ترتيبات الحفظ:

1. تسجيل أصول العميل في حال عدم تسجيلها باسم العميل:

يفوض العميل الشركة بأن تحتفظ بأمواله لدى المؤسسات المرخصة التي تحددها الشركة بمحض تقديرها. وسوف تتخذ الشركة الإجراءات الاحترازية العادية لحفظ جميع الأصول والاستثمارات باسم الشركة، على أن تبين بوضوح ما إذا كانت أصول الحساب عائدة للعميل أم لعدة عملاء ويبقى العميل في كل الأوقات المالك المستفيد لهذه الأوراق المالية.

2. استلام حصص الأرباح والعمولات ومستحقات العميل:

يعين العميل الشركة وكيلاً للقيام نيابة عنه وبكامل صلاحية التفويض والإنابة التي تحقق لها القيام بواجباتها بصفها قائمة بالخدمات والأعمال الاستثمارية بما في ذلك توقيع وتسليم أي مستندات وإيصالات قد يراها الوكيل ضرورية للحصول واستلام أي أرباح أو عمولات أو دفعات نيابة عن العميل، ويجوز توقيع المستند المطلوب توقيعه بموجب هذه الوكالة بواسطة أي موظف لدى الشركة، وسيستمر التوكيل الممنوح للشركة بموجب هذه الاتفاقية سارياً بكامل القوة والأثر طالما ظل حساب الاستثمار مفتوحاً.

3. ممارسة حقوق التحويل والاكتمال والتعامل مع شراء السيطرة والعروض الأخرى وإعادة هيكلة رأس المال وممارسة حق التصويت:

إذا كان العميل ملتزماً بأي من هذه الحقوق، فإن العميل يعين الشركة وكيلاً للقيام نيابة عنه وبكامل صلاحية التفويض والإنابة التي تحقق لها القيام بواجباتها بصفها قائمة بالخدمات والأعمال الاستثمارية وذلك فيما يخص أمور الجهات مصدرة الأوراق المالية من ممارسة حقوق التحويل والاكتمال والتعامل مع شراء السيطرة والعروض الأخرى وإعادة هيكلة رأس المال وممارسة حق التصويت بما يحقق مصلحة العميل.

4. مسؤولية مؤسسة السوق المالية في حالة عجز أمين الحفظ المؤهل:

لن تتحمل الشركة أي مسؤولية تترتب على عجز أمين الحفظ المؤهل عن أداء واجبه اتجاه أصول العميل.

5. إعطاء وتلقي التعليمات من العميل أو نيابة عن العميل:

يقر العميل على أنه سوف يصدر تعليمات للشركة بشكل شخصي أو من خلال وكيل أو وكلاء عنه بموجب وكالة صادرة عن كتابة عدل أو موثق معتمد من وزارة العدل السعودية لفتح أو تشغيل حساب العميل الاستثماري. ويبقى هذا التوكيل نافذاً وساري المفعول إلى أن تتلقى الشركة من العميل أو ممن يخلفه أو يمثله شرعاً - نتيجة الوفاة، أو عدم الأهلية، أو نقصانها، أو التصفية، أو الحل، أو خلاف ذلك مما قد يحدث للعميل - إشعاراً كتابياً بإبطاله وإقرار الشركة بتسلمه بتاريخ يلغي ويحل محل أي تاريخ سابق محدد في الإشعار الكتابي لتاريخ لسريان مفعول إبطال التوكيل. يلتزم العميل بتعويض الشركة عن أي خسائر وقعت جراء أي مطالبات واستحقاقات جرى دفعها أو تحملها من قبل الشركة بناء على اعتمادها على ذلك التوكيل، وتشمل الحساب وشراء أو بيع الأوراق المالية والسلع والعمولات الأجنبية والأدوات المالية الأخرى بناء على التعليمات التي تلقتها الشركة من قبل وكيل العميل المسعى في ذلك التوكيل.

6. حقوق الشركة في الاستيفاء والرهن:

يفوض العميل الشركة تفويضاً قطعياً في استيفاء أو رهن لأي حقوق في أصول العميل أو إجراء لأمين حفظ ذي علاقة.

تجميع الأصول:

- يتم تجميع أصول العميل مع أصول عملاء آخرين وبالتالي فإن ما يملكه العميل من الأصول قد لا يمكن تحديده بشهادات منفصلة أو بغير ذلك من مستندات الملكية المادية أو بسجل إلكتروني يفي بهذا الغرض. وفي حالة وجود عجز يتعذر تسويته أثر تقصير من جانب أمين الحفظ أو أمين حفظ من الباطن، فقد يتقاسم عملاء الشركة هذا النقص. وفي حالة أي عملية إعادة تحويل إلى العميل، لن تكون الشركة ملزمة بإعادة نفس الأصول للعميل وعليه فإن العميل سيقبل عدداً من الأسهم أو الأوراق المالية من نفس النوع وفئة التعامل أو غيرها من الأسهم أو السندات التي تمثل الأصول.



- يقر العميل بأنه على علم ودراية ووافق على أن أصوله التي يملكها والتي يتم حفظها لدى الشركة بموجب هذه الاتفاقية أو أي اتفاقيات أو ملاحق، قد لا تسجل باسمه ومن الممكن ألا تفصل عن أصول الشركة، وقد يتم تجميعها مع أصول عملاء آخرين وقد لا تكون معرفة بشهادات أو مستندات ملكية أخرى أو بسجلات الكترونية بشكل منفصل. وأنه من الممكن أن يتشارك مع العملاء الآخرين بتحمل أي نقص غير قابل للتسوية ينتج عن عجز أمين الحفظ.

أصول العميل المملوكة في الخارج:

حيثما تجري الشركة ترتيباً لحفظ أصول العميل في الخارج، فإن العميل يقر ويدرك بأن إجراءات التسوية والمتطلبات القانونية والتنظيمية في البلدان المعنية قد تكون مختلفة عن تلك المطبقة في المملكة.

أموال العميل:

- يمكن أن تحفظ الشركة أموال العميل في واحد أو أكثر من الحسابات البنكية التي سيحفظ بها لدى الشركة حيث ستحدد الشركة التعامل المناسب من وقت لآخر، وسيتم تشغيل هذه الحسابات البنكية بواسطة الشركة وفقاً لهذه الاتفاقية نيابة عن العميل ولا يحق للعميل إعطاء تعليمات فيما يتعلق بهذه الحسابات باستثناء ما يتم الاتفاق عليه مع الشركة في ظروف استثنائية، وتحفظ الشركة هذه الحسابات، التي تفتحها الشركة للعميل لحفظ أمواله، بشكل منفصل عن أي حساب مصرفي آخر يحتفظ بها العميل لدى الشركة. ويشترط على جميع البنوك الأخرى التي تستخدمها الشركة لحفظ أموال العميل أن تؤكد للشركة أولاً أن:
 - I. المبالغ القائمة كرصيد دائن في حساب الائتمان تحفظ لديهم كأمن أو ما يماثل ذلك.
 - II. تقيد العائدات التي تدرها هذه الحسابات للحساب أو لحساب من ذلك النوع.
 - III. لا يحق للبنك جمع الحساب مع أي حساب آخر، أو ممارسة أي حق، أو مقاصة، أو خصم أي مطالبة مضادة من الأموال الموجودة في هذا الحساب فيما يتعلق بأي مبلغ مستحق على أي حساب آخر من حساباتنا.
 - IV. ويعتبر اسم الحساب كافياً لتمييز الحساب كحساب يحتوي على أموال العميل عن أي حساب آخر من حساباتنا.
- في ظروف معينة قد لا تحصل الشركة على مثل هذا التعهد من بنك يستخدم لحفظ أموال العميل. ومع ذلك، فإن الشركة تلتزم بأن تشرح لك طبيعة المخاطر ذات العلاقة في هذه الحالات. ولن تكون الشركة مسؤولة عن أي تقصير من جانب ذلك البنك بشرط أن تبذل الشركة العناية المعقولة في اختيار مثل هذا البنك.
- يقر العميل بموافقتهم على إعطاء شركة أرباح المالية الصلاحية باستخدام أمواله المودعة لدى شركة أرباح المالية كضمانات يتم إيداعها لدى مركز مقاصة الأوراق المالية، وذلك لتسوية صفقات الأوراق المالية للعملاء باسم عملاء شركة أرباح المالية حيث أن مركز مقاصة سيقوم بإيداعها لدى بنك محلي مرخص من قبل البنك المركزي السعودي.
- تدفع جميع أموال العميل التي تستلمها الشركة أو يتم استلامها نيابة عن الشركة وتودع في هذا الحساب البنكي (أيما كان) في أقرب وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز يوم التعامل التالي. وبتوقيع العميل على هذه الاتفاقية يوافق العميل على أن تحصل الشركة ولنفعها الخاصة على عوائد على أمواله المودعة في حساب تجميعي لدى بنك مرخص في السعودية ويعتبر توقيع العميل على هذه الاتفاقية موافقة على ذلك وتحققاً لشرط الإفصاح الوارد في الفقرة (3) من الملحق رقم (4-5) من لائحة مؤسسات السوق المالية.

صفة الاستثمار:

يقر العميل بعلمه أن الشركة لن تقوم بدور الاستشاري أثناء عرض أو تقديم خدماتها الاستثمارية له، كما يقر أيضاً أن قرارات البيع والشراء هي قرارات صادرة عنه وحده، على الرغم من أن الشركة قد تقوم بانتظام لتزويده بالمعلومات الاستثمارية والدراسات والبحوث الخاصة بالسوق، ولذلك فإن العميل يتحمل وحده كافة مسؤوليات هذه القرارات دون أن يترتب على الشركة أي التزام أو مسؤولية تنتج عن قرارات العميل، وتكون الشركة بمنأى عن أي ضرر ينتج عن هذه المعلومات أو التوصيات.

التعامل مع الشركة:

للمعميل الحق في أن يختار لتعامله مع الشركة واحدة أو أكثر من الطرق التالية:

- مراجعة الشركة أو أحد فروعها لإعطاء تعليماته المتعلقة بالحساب كتابياً.
- إصدار تعليماته إلى الشركة عن طريق الهاتف.
- إصدار تعليماته إلى الشركة باستخدام الخدمات الإلكترونية أو أي وسيلة إلكترونية أخرى تتيحها شركة أرباح المالية للعملاء حالياً ومستقبلاً (الخدمات الإلكترونية) بعد التحقق من هوية العميل وفقاً لنظم التحقق الموضوعية من قبل الشركة.
- ويعتبر العميل قد استلم اسم المستخدم ورمز الدخول استلاماً صحيحاً بمجرد إرسالها له عن طريق البريد الإلكتروني أو إلى هاتفه الجوال، ويبرئ العميل الشركة إبراءً نهائياً من أي مسؤولية قد تنشأ عن إرسال اسم المستخدم ورمز الدخول عن طريق البريد الإلكتروني أو رسالة قصيرة عن طريق الهاتف الجوال.

التداول عن طريق الخدمات الإلكترونية أو الهاتف:

يستفيد العميل من خدمات التداول عن طريق الخدمات الإلكترونية أو أي وسيلة إلكترونية أخرى تتيحها شركة أرباح المالية للعملاء حالياً ومستقبلاً (الخدمات الإلكترونية) بعد التحقق من هوية العميل وفقاً لنظم التحقق الموضوعية من قبل الشركة، أو خدمات التداول عن طريق الهاتف والتي توفرها الشركة ووافق العميل على أنه يجوز



للشركة إرسال اسم المستخدم ورمز الدخول إليه بواسطة البريد الإلكتروني أو رسالة قصيرة عن طريق الهاتف الجوال، وذلك بإرسال هذه المعلومات إلى بريده الإلكتروني أو رقم هاتفه الجوال المذكورين في البيانات المدخلة من العميل في هذه الاتفاقية.

ويعتبر العميل قد استلم اسم المستخدم ورمز الدخول استلاماً صحيحاً بمجرد إرسالها له عن طريق البريد الإلكتروني أو إلى هاتفه الجوال، ويبرئ العميل الشركة إبراء نهائياً من أي مسؤولية قد تنشأ عن إرسال اسم المستخدم ورمز الدخول عن طريق البريد الإلكتروني أو رسالة قصيرة عن طريق الهاتف الجوال.

تعيين الشركة وكيلاً للعميل:

يعين العميل الشركة وكيلاً للقيام نيابة عنه وبكامل صلاحية التفويض والإنابة التي تتيح له القيام بواجباته بصفته قائماً بالخدمات الاستثمارية، ويشمل ذلك توقيع وتسليم أي مستندات وإيصالات قد يراها الوكيل ضرورية لإكمال شراء أو بيع الأوراق المالية أو تحصيل واستلام الأرباح والعمولات والدفوعات أو إصدارات الأوراق المالية نيابة عن العميل، ويجوز توقيع المستند المطلوب توقيعه بموجب هذه الوكالة بواسطة أي موظف لدى الشركة، وسيستمر التوكيل الممنوح للشركة بموجب هذا الاتفاق سارياً طالما ظل الحساب مفتوحاً.

الضمانات وحقوق الحجز:

يوافق العميل موافقة هائية على رهن وحجز جميع الأصول المقدمة منه للشركة، وكذلك ممتلكاته النقدية والأرباح المتعلقة بها والأوراق المالية وغيرها من الموجودات في حسابه وفي أي حسابات أخرى لدى الشركة، وذلك كضمان لسداد كافة المبالغ المستحقة عليه للشركة بموجب هذه الاتفاقية، ويمنح العميل الشركة حق أولوية التصرف بها، ويوافق العميل أيضاً على أن هذا الرهن والحجز سيجري تكرارهما حسب الضرورة حال إصدار تعليمات للشركة بخصوص أي عملية من العمليات المترتبة على هذه الاتفاقية.

المقاصة:

- يفوض العميل الشركة تفويضاً نهائياً لإجراء المقاصة لجميع المبالغ المستحق سدادها للشركة أو أي أموال أو سيولة نقدية أو أوراق مالية أو ضمانات أخرى موجودة تحت حيازة الشركة، ويشمل هذا التفويض أي تأمين نقدي تجاه أي مبلغ عالق متبق، وبيع وقبض وتحويل جميع الصكوك والأوراق المالية المحفوظة لدى الشركة، واستخدام صافي إيراداتها لتسديد مديونياته والتزامه تجاه الشركة أو التزاماته تجاه الغير المتعلقة بأي من الأوراق المالية الموجودة في حوزة الشركة.
- يفوض العميل الشركة تفويضاً نهائياً لإجراء المقاصة لتسديد قيمة الجزء غير المدفوع من ثمن أي من الأوراق المالية في وقت قيام الشركة ببيع تلك الأوراق أو بتسوية بيعها، كما يشمل ذلك سداد جميع المصروفات والرسوم والأعباء الأخرى المتعلقة باستكمال شراء أو بيع الأسهم وفقاً لتعليمات العميل للشركة، ويفوض العميل الشركة تفويضاً نهائياً باتخاذ الإجراءات وفقاً لأحكام هذا البند دون الرجوع إليه.
- يوافق العميل على أنه يجوز للشركة استخدام أي ضمان يقدمه للشركة بنفسه أو يقدم نيابة عنه لأي غرض من الأغراض لتسديد أي التزام آخر مستحق للشركة بعد ممارسة حقوق المقاصة، ويتعهد العميل بأن يدفع للشركة فوراً مبلغ أي عجز بعد إجراء التسوية أو المقاصة.
- يوافق العميل على أن سعر الصرف المستخدم من قبل الشركة في احتساب الخسائر أو العجز أو أي مبالغ مستحقة للشركة بموجب هذه الاتفاقية يجب أن يكون حسب السعر المعتمد لدى الشركة كسعر بيع لعملة التسليم في تاريخ التسوية ذي الصلة، وهذا السعر يكون نهائياً.

تسوية صفقات الأوراق المالية:

تقوم هيئة الأسواق المالية وشركة تداول بتحديد الفترة الزمنية الواقعة بين تنفيذ الصفقة وبين تسجيل انتقال ملكية الورقة المالية بمركز الإيداع والسداد الفعلي لقيمة الورقة المالية، وقد تقومان بإجراء تعديل على تلك الفترة في أي وقت مستقبلاً وفقاً لتقديرهما، ويقر العميل بعلمه بذلك.

خدمات الإيداع:

- يوافق العميل على أن الشركة ستعمل من خلال وسيط المقاصة التابع له كأمين على أوراقه المالية وسلعه وعملاته وأي أدوات مالية أخرى موجودة في حسابه مع الشركة، ويجوز للشركة أن تسجل أو تطلب إصدار جميع الأوراق المالية باسمها أو باسم من تعينه أو تعيينهم بما في ذلك دون حصر الفروع والمؤسسات التابعة والفرعية أو جعلها بالصورة التي يمكن بها انتقال ملكيتها بالتسليم، على أن تظهر تلك الأوراق المالية والاستثمارات في كل الأوقات في سجلات الشركة تحت ملكية العميل.
- تكون كل العمليات لحساب العميل ويتحمل وحده مخاطرها، وبناءً عليه فقد تقوم الشركة بتسجيل الأوراق المالية والسلع والعملات والأدوات المالية الأخرى العائدة للعميل باسم من يقوم مقام الشركة، أو باسم أي جهة أخرى تتولى إيداع الأوراق المالية والاحتفاظ بالمدرجات العائدة للعميل تحت ملكيته (أي العميل).
- يمكن للشركة أن تقوم بالتوقيع بدلاً عن العميل، والأمر ذاته ينطبق على من يقوم مقام الشركة أو على وسيط المقاصة التابع للشركة أو مطابقة توقيع العميل من أجل تحويل الأوراق المالية والسلع والعملات والأدوات المالية الأخرى، أو المصادقة على ملكية الأوراق المالية والسلع والعملات والأدوات المالية الأخرى تنفيذاً لمتطلبات جهات ضريبية أو حكومية أخرى.
- يوافق العميل على أن يودع في حسابه أي أوراق مالية وسلع وعملات وأدوات مالية أخرى مقبولة تعود ملكيتها له، كما يستطيع العميل إضافة أوراق مالية وسلع وعملات وأدوات مالية أخرى في حسابه وذلك بإرسالها إلى وكيل المقاصة، ويوافق العميل أيضاً على أنه يمكن للشركة أن يقوم مقامها أو وسيط المقاصة المعتمد

لديها الاحتفاظ بمبالغ لسداد أي ضرائب مستحقة قانونياً للسلطات الحكومية المختصة في حالة بيع أوراق مالية أو سلع أو عملات أو أدوات مالية موجودة في حساب العميل.

وسطاء و اتفاقات المقاصة:

- بناءً على تعليمات العميل للشركة من أجل تفعيل عمليات الأوراق المالية و السلع فقد تستعين الشركة بخدمات وسيط أو وسطاء، فإذا اخفقت الشركة أو توقفت عن التقيد بالتعهدات التعاقدية التي اتفقت عليها مع الوسيط نتيجة لأي خرق للاتفاقية من جانب العميل أو إفلاسه أو إخلاله في الدفع و الوفاء بالالتزامات، فسوف يقوم العميل بتعويض الشركة بالكامل عن جميع الرسوم والأتعاب التي ترتبت على ذلك، وسوف تمارس الشركة العناية المعقولة من جانبها اختيار وسيط المقاصة (وأي بنك/ بنوك مراسلة، وأي وكيل/ وكلاء، وأي أمين/ أمناء، وأي أطراف أخرى قد تستعين بهم الشركة من حين لآخر لتنفيذ أي من تعليمات العميل).
- لا تكون الشركة مسؤولة عن أي خسائر أو تعويضات أو مطالبات أو مصروفات يتكبدها العميل بسبب إخفاق أي من الأشخاص المذكورين أعلاه في أداء واجباته على الوجه الصحيح أو خلال المدة المتعارف عليها أو المطلوبة، و ينحصر التزام الشركة في أن تبذل جهداً معقولاً لأجل قيام الأشخاص المذكورين أعلاه بتصحيح أي أخطاء من جانبهم، و من أجل حماية العميل فإن العميل يوافق على استمرار كافة المراسلات و الاتصالات المتعلقة بشراء أي أوراق مالية و سلع لحسابه من خلال الموظفين المسؤولين لدى الشركة و ليس من خلال وسيط/ وسطاء المقاصة مباشرة.

تضارب المصالح:

- وافق العميل على أن الشركة قد تتعامل لمصلحة العميل بموجب أحكام هذه الاتفاقية، مع أي شخص أو جهة ذات صلة بالشركة (بما في ذلك الفروع والمؤسسات التابعة للشركة) وقد يترتب على هذا مصلحة مادية للشركة في التعامل أو الاستثمار، وأن هذه المصلحة أو أي منفعة أخرى لا تقتضي الإفصاح عنها للعميل، كما أن هذه المصالح المادية يمكن أن تشمل بدون حصر أي شخص أو كيان له علاقة بهم كأن:
- يكون سبق له أن كان راعياً أو مستشاراً مالياً لمصدر الأوراق المالية أو لشركة تنتهي لنفس المجموعة المصدرة الأوراق المالية خلال الاثني عشر شهراً السابقة.
 - يكون أو سبق له أن كان، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، مشتركاً بصفته ضامناً أو بصفة أخرى في شراء أو إصدار جديد أو صفقة أخرى تتضمن مصدر الأوراق المالية.
 - يكون قد نشر أو يعتزم نشر توصية أو مواد أخرى ذات صلة بالأوراق المالية المعنية.
 - يمتلك (أو لديه عملاء آخرون يمتلكون) أسهماً أو أوراقاً مالية أخرى أو مركزاً معيناً.
 - يقدر أسعار السوق ويتعامل في الأوراق المالية المعنية أو أي استثمار متعلق بها.
 - يكون مدير صندوق الاستثمار أو أي استثمار متعلق بها.
 - يحصل على مدفوعات أو مزايا أخرى بموجب ترتيبات خاصة مقابل تقديم صفقات للشركة التي يتم فيها الاستثمار.
 - يكون على صلة بمصدر الأوراق المالية بطريقة أخرى.

رفض أو تعليق تنفيذ العمليات أو المنع:

- أقر العميل بأن الشركة قد ترفض - أو لا تستطيع - تنفيذ تعليمات العميل إذا:
 - i. قررت أن العملية تعد - أو قد لا تعد - مخالفة لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وفق الضوابط والقرارات الصادرة عن الهيئة الشرعية للشركة.
 - ii. قررت أن العملية تعد - أو قد لا تعد - مخالفة للأنظمة، أو اللوائح، أو القواعد أو التعليمات أو القرارات السارية في المملكة العربية السعودية أو أي سوق آخر تعمل به الشركة.
 - iii. إذا لم يكن - أو قد لا يكون للعميل - رصيد دائن في حسابه في اليوم الذي ستنفذ العملية فيه.
 - iv. إذا لم يوجد في حساب العميل ما يكفي من الأسهم المملوكة أو أوراق مالية أخرى حال عملية البيع في اليوم الذي ستنفذ به العملية.
 - v. إذا كان الأمر خارجاً عن إرادة الشركة بسبب قوة القاهرة ويشمل ذلك الحرب والأعمال المسلحة والكوارث الطبيعية والاضطرابات والإضرابات وإقفال السوق أول التداول أو تعليقه أو اختلاله أو القيود الحكومية أو أي حدث من هذا النوع يحول دون تنفيذ عملية من جانب الشركة.
- يوافق العميل على أنه يجوز للشركة أن ترفض الحفظ أو الشراء نيابة عن العميل لأي أسهم أو أوراق مالية إذا لم يكن المبلغ مدفوعاً بالكامل، أو إذا نشأت أو قد تنشأ عنها أي تبعات أو مطالبات مالم يودع العميل لدى الشركة مبلغاً من النقد تعتبره الشركة بمحض تقديرها كافياً لتأمين الدفع الكامل عن هذه الأسهم، أو الأوراق المالية، أو لتغطية تلك التبعات أو المطالبات.
- للشركة الحق في منع العميل من الوصول إلى خدمة التداول التي تم بواسطتها تنفيذ العميل لسلوك يمثل مخالفة لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذية.

حدود مسؤولية الشركة:

- تكون الشركة مسؤولة عن تنفيذ بنود هذه الاتفاقية ضمن إطار المسؤولية والاجتهاد المعقولين شريطة أن تكون ملتزمة بعدم اتخاذ أي إجراء من شأنه انتهاك الأنظمة السارية.



- لا تعد الشركة مسؤولة عن أي خسائر مباشرة أو غير مباشرة قد يتكبدها العميل، ما لم تكن ناجمة عن إهمال الشركة أو تعديها أو تقصيرها في تنفيذ التزاماتها بصفتها حافظاً أميناً ووكي أ حسب بنود هذه الاتفاقية، وعلى وجه الخصوص لا يترتب على الشركة أي مسؤولية عن أي خسارة أو تكاليف قد تنشأ عما يلي:
 - .I التأخير في شراء أو بيع الأوراق المالية أو في تسليم شهادات الأسهم المشتراة وإيراداتها أو أرباحها أو الحقوق الأخرى المتعلقة بها.
 - .II انتهاء أو وقف التداول لأي سبب كان.
 - .III تغيرات السوق بما قد يؤثر على أسعار الأوراق المالية.
 - .IV عيوب الاتصالات والأجهزة أو المعدات أو الأعطال الفنية سواء كانت جزئية أو كلية.
 - .V انعدام التوثيق أو الصلاحية أو المشروعية أو السريان فيما يتعلق بمعاملات الأوراق المالية.
 - .VI أي حدث خارج عن سيطرة وإرادة الشركة يؤثر على التنفيذ.
- يتعهد العميل بتعويض الشركة عن أي مسؤوليات أو خسائر أو تكاليف أو نفقات تنشأ عن أي مطالبات من قبل الغير أو متطلبات للسلطات النظامية ما لم يمكن حدوثها ناتجاً عن الإهمال أو التعدي أو التقصير من قبل الشركة.
- إن الشركة غير مسؤولة عن عدم تقييد العميل بأي قوانين أو أنظمة أو لوائح أو اتفاقيات أخرى قد تحكم نشاط العميل ألا إذا كان ذلك ناشئاً عن إهمال الشركة أو تعديها أو تقصيرها.

إدارة الحساب الاستثماري:

تتم إدارة الحساب وفق الإجراءات الآتية:

- يقر العميل بعلمه أن الحساب وملاحقه سوف يستخدم للقيام بعمليات الشراء وتسلم إيرادات البيع الصافية فيما يتصل بشراء وبيع الأوراق المالية، ولا يعد الحساب حساباً جارياً أو حساب شيكات.
- يقر العميل بعلمه أن جميع العمليات التي تقوم بها الشركة بناءً على تعليماته سيتم تنفيذها على أساس نقدي من خلال الحساب ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك خطياً بين الطرفين، ويوافق العميل على أنه يحق للشركة بحسب تقديرها المنفرد رفض تنفيذ أي تعليمات صادرة منه إذا كان الرصيد الدائن في حسابه غير كافٍ أو سيصبح غير كافٍ نتيجة تنفيذ تعليماته في اليوم المحدد لذلك.
- يجوز للشركة في أي وقت أن تطلب من العميل إيداع أي مبلغ نقدي أو ضمان آخر في الحساب كضمان لتنفيذ التزاماته التعاقدية إذا رأت ذلك ضرورياً لحماية مصالحها.

الإبراء والتعويض:

يقر العميل بأن الشركة تعمل لصالحه و نيابة عنه و بناء على تعليماته، و أن جميع عمليات الأوراق المالية هي لحساب العميل و يتحمل هو وحده مخاطرها، و لذلك يوافق العميل على تعويض و إبراء ذمة الشركة و مدراءها و موظفيها من جميع المسؤوليات و الالتزامات و الأضرار و الادعاءات و التكاليف و المصروفات أيأ كانت، و التي قد تتحملها الشركة أو أي من مديريها أو موظفيها مما قد ينشأ عن هذه الاتفاقية في أي وقت ولأي سبب كان، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الاحتفاظ والتعامل في الموجودات وبيع وشراء الموجودات بواسطة الوسطاء والسماسرة أو مباشرة من المشتريين و البائعين و من الحساب، أو بسبب تقديم أي خدمات مصرفية بناء على طلب العميل وتنفيذاً لهذه الاتفاقية، إلا في الحالة التي تكون فيها تلك الالتزامات و المسؤوليات و الخسارة و الأضرار و الادعاءات و التكاليف بسبب التقصير و التعدي الناجم عن مخالفة الشركة و مديريها و موظفيها لبنود هذه الاتفاقية.

إقرارات وتعهدات العميل:

يقر العميل بما يلي:

- أنه قرأ و فهم جميع بنود هذه الاتفاقية وملاحقها والتي جرى إبرامها بين الطرفين، و فهم طبيعة الالتزامات المترتبة عليه بموجبها، و فهم جميع الحقوق الممنوحة للطرفين بناءً عليها، كما أنه يدرك بأن المسؤولية تقع عليه تجاه فهم هذه الاتفاقية وشروط العمليات التي ستبرم مع الشركة، وأن عليه اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتحقيق المنافع المرجوة من تلك العمليات.
- أنه بتوقيعه على هذه الاتفاقية يلتزم بشروط العمليات التي يرغب من الشركة أن تقوم بتنفيذها لأغراض الاستثمار في الأوراق المالية، أو لتوفير الحماية له من تقلبات أسعار العملات أو أسعار الأسواق المالية أو أسعار الأسواق التجارية التي قد تؤثر سلباً على أعماله، وبالتالي عليه أن يتحقق من أن الخدمات التي يعتزم الاستفادة منها من خلال هذه الاتفاقية ملائمة للأغراض التي يتطلع لتحقيقها من خلال هذه الاتفاقية.
- أنه على دراية بالمخاطر التي قد تنتج عن الخسائر المالية جراء تنفيذ الخدمات الاستثمارية قد تنبثق عن هذه الاتفاقية، وهذه الاخطار تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الاسعار مما قد يتسبب في احداث خسائر كبيرة، وبالتالي فإنه يقر بأن الخسائر- الناتجة عن عمليات المتاجرة بالسلع أو عمليات البيع أو الشراء الأجل أو الأوراق المالية- قد تكون كبيرة، كما يدرك أنه في ظل ظروف معينة للسوق قد يصعب و ربما يستحيل تصفية مركز مالي ما بهدف وقف الخسائر.

- أن لديه خبرات في أنواع الخدمات الاستثمارية المقدمة بموجب هذه الاتفاقية، وبناءً عليه فإنه يقر بأنه يعي الممارسات والإجراءات الخاصة بأسواق هذه الخدمات وعلى دراية بها، وأنه يملك القدرة المالية ويدرك عدم وجود أي أسباب تحول بينه وبين تحمل الأخطار المتصلة بهذه الخدمات، و يفهم و يوافق على أنه يتحمل وحده أي مخاطر قد تنتج عن الخدمات الاستثمارية المقدمة له، و بالتالي فإن الشركة لا تتحمل أي مسؤولية تجاه أي خسائر من أي نوع كانت قد يتكبدها العميل.
- يقر العميل أن جميع البيانات والمعلومات التي قدمها إلى الشركة صحيحة وكاملة وسارية المفعول وغير مضللة، و يوافق على إشعار الشركة خطياً فور حدوث أي تغييرات قد تطرأ على هذه البيانات.
- يقر بأن ما يقع عليه من التزامات بموجب هذه الاتفاقية يعتبر نظامياً وصحیحاً وملزماً له وناظراً، وأنه قد وقع هذه الاتفاقية ووافق على الالتزام بجميع البنود الواردة بها.
- أنه ليس من المحظور التعامل معه نظاماً.
- أنه سيكون مسؤولاً نظاماً أمام السلطات المختصة عن الأموال المودعة بحسابه سواءً من قبله شخصياً أو من قبل الغير بعلمه أو من دون علمه، وأنه مسؤول أيضاً نظاماً سواءً تخلص من هذه الأموال لاحقاً أو لم يتخلص منها، حتى ولو أخفق في إبلاغ الشركة رسمياً بوجود هذه الأموال بالحساب.
- أن الأموال المودعة في حسابه هي من مصادر مشروعة، وأنه سيظل مسؤولاً من خلوها من أي تزيف.
- أنه مسؤول عن تحديث بياناته الشخصية دورياً كل (3) أعوام ميلادية أو عندما تطلب الشركة منه ذلك.
- أنه يتعهد بتجديد مستند هويته قبل انتهاء صلاحيته، ويقر بأنه في حال عجزه عن ذلك فإن الشركة سوف تقوم بتجميد حسابه.
- يتعهد العميل بالتزامه بتحديث بياناته ومعلوماته وتأكيد عدم وجود تغيير فيها عندما تطلب منه الشركة ذلك بنهاية كل فترة دورية تحدد الشركة مدتها ولن تزيد تلك الفترة عن ثلاث سنوات، ويلتزم العميل كذلك بتقديم مستند هوية مجدّد عند نهاية سريان مفعول مستند هويته. ويقر العميل بعلمه أن الشركة سوف تجمد حسابه الاستثماري إذا أخل بذلك الالتزام.
- يتعهد العميل بالتزامه بنظام السوق المالية ولوائح التنفيذيّة، والأنظمة واللوائح الأخرى المعمول بها في المملكة لا سيما نظام جرائم الإرهاب وتمويله ونظام مكافحة غسل الأموال ولوائح التنفيذيّة.
- يقر العميل بأن للشركة كامل الحق في إنهاء هذه الاتفاقية أو أي من ملاحقها إذا تبين للشركة أن العميل لم يلتزم بأحكام نظام هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذيّة أو ارتكب أي مخالفات لنظام السوق المالية أو خالف بنود هذه الاتفاقية.

حالات التقصير من جانب العميل:

يعتبر كل مما يلي حالة من حالات التقصير:

- إذا لم يقيم العميل بدفع أي مبلغ واجب الأداء بموجب هذه الاتفاقية.
- إذا لم يقيم بأداء التزام واحد أو أكثر من التزاماته في حينه حسبما تقتضيه الاتفاقية.
- عدم التزام العميل بأي إقرار أو تعهد أو ضمان ضمن هذه الاتفاقية أو ضمن أي وثيقة تصدر بموجب هذه الاتفاقية. أو يكون غير صحيح أو يثبت أنه كان غير صحيح بأي شكل كان لدى القيام به. أو إذا كان قد أجرى في أي تاريخ لاحق وكان غير صحيح بأي شكل من الأشكال في ذلك التاريخ في ضوء الظروف التي تواجدها آنذاك.
- إذا قررت الشركة منفردة أن ما تقتضيه هذه الاتفاقية من ضمان سواء كان بالكامل أو جزئياً لم يعد له كامل القوة والأثر أو لم يعد له حق الأولوية المحدد بموجب هذه الاتفاقية.
- إذا قررت الشركة منفردة أن تنفيذ العميل لجميع التزاماته أو بعضها بموجب هذه الاتفاقية قد أصبح غير نظامي أو قد يصبح غير نظامي أو مخالفاً لأية تعليمات صادرة عن أي هيئة في أي دولة.
- أي حجز، أو تنفيذ حكم، أو أي إجراء نظامي أو قانوني أو قضائي آخر يُوقع أو يُفرض أو يُستصدر أمر بشأنه فيما يتعلق بأي ضمان آخر من قبل الغير.
- أي حجز أو تنفيذ حكم أو أي إجراء نظامي أو قانوني آخر يُوقع أو يُفرض أو يُستصدر أمر بشأنه فيما يتعلق بأي أصل آخر للعميل (أو لأي من فروعها في حال كونه شخصية اعتبارية).
- تجميد أعمال العميل الرئيسية، أو نقل أعماله للغير، أو تصفيتها طوعاً، أو كلياً.
- إفلاس العميل، أو إعساره، أو تعرضه لصعوبات مالية، أو طلب تصفية أمواله أو تعيين من يقوم على تصفية أمواله نيابة عنه أو عجزه أو وفاته أو عند حصول أي تغيير على أمواله، والذي بتقدير ورأي الشركة يعتبر جوهرياً وسلبياً.
- اندماج العميل مع مؤسسة أو شركة أخرى، أو قيامه بإعادة هيكلة مؤسسته أو شركته أو حصول أي تغيير جوهري على ملكيته للشركة أو المؤسسة من حيث امتلاك رأس المال الأكبر أو حق الإدارة، والذي يعتبر برأي وتقدير الشركة سبباً معقولاً لإضعاف قدرة العميل على تنفيذ الالتزامات الواقعة عليه بموجب هذه الاتفاقية.

- أي انتهاك أو إخلال من جانب العميل تجاه أي ائتمان أو اتفاقية أخرى قد يكون طرفاً فيها مع مؤسسة مالية، أو أي انتهاك أو إخلال من جانبه تجاه أي اتفاقية أخرى مبرمة مع أي جهة، مما ترى الشركة أنه يحمل أو قد يحمل في فحواه تأثيراً سلبياً جوهرياً على قدرة العميل لتنفيذ ما جاء في هذا الاتفاقية.

الأنشطة المحظورة:

- يقر العميل بأنه لا يجوز له أن يقوم بأي نشاط غير قانوني أو محظور أو غير مقبول بموجب الأنظمة السعودية عبر استعمال حسابه لدى الشركة، ويشمل ذلك التلاعب بسعر ورقة مالية، أو سهم أو حصة، أو بث الإشاعات أو المعلومات غير المدعومة أو الخاطئة، أو التداول المشبوه في الأوراق المالية الناتجة عن البيع المتكرر، وإعادة الشراء بغرض الإخلال بسعر ورقة مالية، أو التلاعب بسعرها لصالحه أو لصالح مستفيد آخر في السوق.

- يقر العميل بأن مثل هذه الأنشطة تضر بالمصلحة العامة وأسواق المال السعودية وتشكل أنشطة محظورة لا يجوز له أن يمارسها في أي وقت، ولا يجوز له استعمال حسابه لأية أغراض غير شرعية، أو مؤذية أو مزعجة أو تشهيرية أو مشوهة للسمعة أو بديئة أو مهددة. وأنه لن يستعمل الخدمات المقدمة من الشركة لإغواء عملائه أو عملاء آخرين، كما يقر بأنه لا يجوز له أن يحمل أو ينشر أو يوزع أية معلومات أو برمجيات أو أية مواد أخرى منشورة أو مرسلة عن طريق الشركة والتي قد تكون محمية بحق نشر أو أي حق ملكية أدبية أخرى.

الالتزام بالضوابط الشرعية:

يقر العميل بعلمه بأن ما تقدمه الشركة من خدمات لأعمال الأوراق المالية يخضع للضوابط والقرارات الصادرة عن الهيئة الشرعية للشركة من حيث موافقتها لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، وأن الشركة لن تقوم بتنفيذ تعليمات العميل إذا ما خالف تلك التعليمات ما تقرره اللجنة الشرعية فيما يتعلق بموافقة الشريعة الإسلامية، وليس للعميل الحق في الإصرار على تنفيذ هذه التعليمات أو تقديم شكوى أو مقاضاة الشركة فيما يتعلق بهذا الشأن.

دراية العميل بالأنظمة السارية:

يقر العميل أنه قرأ وفهم الأنظمة واللوائح التنفيذية والقيود الخاصة بالعمليات التي تنطوي على أسهم شركات سعودية مدرجة وغيرها من الأوراق المالية المتداولة في سوق «التداول»، كما يقر بأنه ملزم بالاطلاع بنفسه على أية تغييرات في هذه الأنظمة واللوائح وأنه بهذا يخضع لهذه الأنظمة واللوائح والقيود.

الزكاة:

يحق للشركة أن تخصص من محفظة العميل أي زكاة أو ضرائب محلية مفروضة على العميل من قبل سلطات أو جهات أو هيئات سعودية يخضع لسلطاتها العميل وكذلك الشركة، خاصة إذا كان ينبغي أو طلبت الجهة المختصة خصم وتوريد الزكاة مباشرة عن طريق الشركة إلى الجهة المختصة وذلك بدون الرجوع إلى العميل، وبعد توقيع العميل على هذه الاتفاقية بمطابقة موافقة نهائية على ذلك، ولا يجوز للعميل الرجوع على الشركة بأي دعوى أو مطالبة في هذا الخصوص.

دراية العميل والتزامه بالأنظمة والقوانين الضريبية الخاضع لها:

يقر العميل بمسؤوليته المنفردة عن الإلمام بالأنظمة واللوائح التنفيذية والقوانين الضريبية التي يخضع لها وتنفيذها، ويلتزم العميل بالإفصاح للشركة عن موطنه الضريبي وكافة بياناته الضريبية كرقم التعريف الضريبي أو رقم ملفه الضريبي، وذلك يشمل جميع الدول التي ينبغي على العميل دفع ضرائب لها أو الإفادة عن ثرواته أو مصادر دخله لها، حتى لو لم يكن يحمل جنسيتها، كما أنه يلتزم بالإفصاح للشركة عن أية بيانات أو معلومات مطلوب منه الإفصاح عنها في هذا الشأن، حتى لو لم تطلب منه الشركة ذلك، ويكون العميل مسؤولاً كاملة ومنفردة عن تقاعسه في تقديم البيانات أو المعلومات للشركة أو نقصها أو عدم صحتها، وللشركة بإرادتها المنفردة أن تحجز/تورد أية مبالغ من حساب العميل تطالب بها الجهات المختصة لتنفيذاً للأنظمة والقوانين الضريبية التي يخضع لها العميل، كما أن للشركة الحق في إنهاء الاتفاقية إذا ما خالف العميل هذه الالتزامات، وللشركة الحق في الرجوع على العميل بأية غرامات أو مبالغ مالية قد تطالب بها الشركة نتيجة لتقصير العميل في أداء هذه الالتزامات، وللشركة أن تطالب العميل بأية مبالغ مالية قد تتكبدها الشركة مقابل أتعاب مهنية أو مصاريف إدارية أو قضائية نتجت عن تقصير العميل في تنفيذ التزاماته المشار إليها في هذا البند.

الاتصال:

- ترسل جميع المراسلات التي تصدرها الشركة للعميل فيما يتعلق بالحساب إلى عنوان البريد الإلكتروني للعميل المبين في هذه الاتفاقية أو في أي من ملاحظتها.

- يكون العميل مسؤول في جميع الأوقات عن تزويد الشركة بعنوان بريده الإلكتروني ورقم هاتفه الجوال الصحيحين، وكذلك عن إخطار الشركة فوراً بأي تغيير بعنوان بريده الإلكتروني أو رقم هاتفه الجوال، كما يكون العميل مسؤولاً في جميع الأوقات عن إخطار الشركة في حال عدم تسلمه أي مراسلات، ويعتبر عدم اعتراضه كتابة على عدم وصول المراسلات دليلاً على تسلمه لها.

- يتنازل العميل صراحة عن أي مطالبة ضد الشركة قد تنشأ عن عدم تمكن الشركة من الاتصال به، سواءً كان ذلك بسبب فشل العميل في تزويد الشركة بعنوان البريد الإلكتروني الصحيح، أو في حال إخطاره للشركة على وجه التحديد بأنه لا يرغب في تسلم أية مراسلات، ويشمل ذلك كشف حسابات العميل وسجل تنفيذ تعليماته الشهري والمستندات المتعلقة بذلك.

- يوافق العميل على تعويض الشركة وجعلها بمنأى عن الضرر والخسارة الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن عدم تزويد العميل بالمراسلات المتعلقة به، بما في ذلك دون تحديد أي مطالبات ناشئة عن عدم تمكن العميل من الرد على أو طلب تصحيح أية أخطاء أو أخطاء مزعومة في أي من تلك المراسلات، كما يوافق العميل على التنازل عن جميع حقوقه ومطالباته في هذا الخصوص.



- تعتبر المراسلات المرسله إلى العميل عن طريق البريد الإلكتروني قد تم استلامها من قبل العميل من تاريخ إرسالها.
- إذا كان العميل لا يرغب في تسلم أية مراسلات فينبغي عليه تقديم طلب خطي إلى الشركة بذلك.
- الأخطاء وعدم تسلم مراسلات العميل: لا تعد الشركة مسؤولة عن أية تعليمات تصدر من العميل ما لم تتسلمها الشركة فعلياً، وعلى العميل أن يخطر الشركة عن طريق البريد ص.ب: 8807 الدمام 31492 على الفور بأية مراسلات أرسلها للشركة ولم تصل أو أنه يشك في أنها لم تصل للشركة.
- يتحمل العميل جميع أخطار النقل بما في ذلك فقدان والتأخيرات والتكرار، إلا في حال ارتكاب الشركة لإهمال أو سوء تصرف، ويقع عبء إثبات دعوى الإهمال أو سوء التصرف من جانب الشركة على عاتق العميل.

التواصل عن طريق الخدمات الإلكترونية أو الهاتف:

- يقر العميل ويوافق على أن تقوم الشركة بإرسال جميع التعليمات اللازمة للدخول إلى حسابه وتشغيله وإجراء عمليات التداول في الأوراق المالية عن طريق الخدمات الإلكترونية أو الهاتف الجوال، بما في ذلك اسم المستخدم ورمز الدخول على بريده الإلكتروني أو هاتفه الجوال المذكورين في معلومات العميل من هذه الاتفاقية.
- يقر العميل أنه بمجرد قيام الشركة بإرسال المعلومات المذكورة أعلاه عن طريق البريد الإلكتروني أو رسالة قصيرة عبر الهاتف الجوال، فيعتبر قد تسلمها بصورة صحيحة ولا تكون الشركة مسؤولة عن أي خلل أو تأخر في تسلمها لأي سبب من الأسباب.

المراسلات:

- ترسل الشركة الإخطارات المتضمنة كشوف حسابات العميل وسجل تنفيذ تعليماته شهريا والمستندات المتعلقة بذلك (المراسلات) إلى العميل على أحدث عنوان بريد الكتروني تابع له مسجل لدى الشركة، ويقر العميل بالالتزام بفحص هذه المراسلات المرسله إليه من الشركة بعناية وحرص، وإخطار الشركة على وجه السرعة بأية أخطاء يعتقد بورودها في هذه المراسلات، وتعتبر تلك المراسلات صحيحة بشكل نهائي ما لم يخطر العميل الشركة بأية أخطاء خلال ثلاثين يوماً (30 يوماً) من تاريخ إرسال الشركة المراسلة للعميل.
- تعد المراسلات قد وصلت وتم تسليمها للعميل من وقت ارسالها بالبريد الإلكتروني إلا إذا اعترض العميل خطياً عن عدم تسلمها، ويجوز للشركة أن تقوم دورياً بتحويل المستندات والإخطارات إلى صيغة إلكترونية، وأن تتخلص من المستندات الأصلية دون أن تكون ملزمة بإخطار العميل بذلك، ويوافق العميل على أن يكون للسجلات الإلكترونية الخاصة بالشركة وأي صور ورقية عنها ذات الحجية لأصول المستندات والإخطارات.

التحقق من التوقيعات والمصادقات:

- يقدم العميل التوقيعات المعتمدة والمصادق عليها من قبله لإعطاء التعليمات الخاصة بالحساب، هذا وتحفظ الشركة في سجلاتها بتلك التوقيعات حتى يصل إليها إشعار كتابي بتغييرها، وتعتبر آخر التوقيعات المحفوظة في سجلات الشركة هي التوقيعات المعتمدة والملمزة للعميل.
- يتحمل العميل أية أضرار ناتجة عن تزوير التوكيلات التي يقدمها هو أو وكلاؤه المعتمدين إلى الشركة أو عن تشويه الحقائق فيها أو العيوب في مصادقيتها أو مدى صلاحية التوكيلات أو صعوبة التحقق من مصادقيتها.

الأولية القانونية:

- إذا كان العميل يمثل شخصية اعتبارية كشركة تضامن أو شركة ذات مسؤولية محدودة أو أي شخصية اعتبارية أخرى، فإنه يوافق على أن تكون هذه الاتفاقية وكافة شروطها ملزمة، ويوافق على أن هذه الاتفاقية لا تنقضي تلقائياً عند تصفيته أو حله أو عند وفاة أي من الشركاء أو حل أو تصفية شريك أو مساهم بها متى ما كان ذلك الشريك اعتبارياً، وعلى الرغم مما سبق فيحق للشركة وحسب تقديرها المطلق إيقاف الأعمال أو الخدمات الاستثمارية أو الامتناع عن قبول التعليمات المتعلقة بها إلى أن تتلقى أمراً قضائياً أو تعليمات موقعة من بقية الشركاء أو من الورثة أو من منفذي الوصايا أو مدراء الشركات أو الممثلين الشخصيين أو الخلفاء القيمين وذلك بصيغة معتبرة.
- إذا أخطرت الشركة كتابياً بوفاة أو انعدام أهلية العميل فيحق للشركة (ولكنها لن تكون ملزمة بهذا إلا إذا كان ذلك مقررراً وفقاً للأنظمة السارية) إيقاف التعامل في الحساب إلى أن تتسلم المستندات المناسبة من المحكمة أو الجهة المختصة وكذلك تعليمات موقعة من الممثل القانوني أو ورثة العميل المتوفي، بالإضافة إلى تعليمات موقعة من الأشخاص المتبقين المسمين كأصحاب الاستثمار، ويعني وقف التعامل في الحساب عدم التصرف في الموجودات بالبيع أو الشراء أو إجراء أي استثمار وبقائها على حالها كما كانت عليه قبل الإخطار مباشرة بغض النظر عن الأرباح أو الخسائر التي يمكن ان تتعرض لها موجودات حساب الاستثمار.
- إذا تأخر الإبلاغ عن حدوث الوفاة الفعلي فإن جميع الأعمال التي تقوم بها الشركة بناء على تعليمات قائمة للعميل أو باقي أصحاب الاستثمار خلال تلك الفترة من بيع وشراء وإجراء استثمار أو أي أعمال أخرى ذات صلة بحساب الاستثمار تكون صحيحة وملزمة لورثة العميل أو أي جهة تؤول إليها الموجودات القائمة في حساب الاستثمار، وإذا كان الحساب مشتركاً فستكون الأرصدة الدائنة وكل الموجودات الأخرى في حساب الاستثمار مملوكة ملكية مشتركة بين أصحاب الحساب، ويجوز للشركة التصرف وفقاً لتعليمات أي احد من أصحاب الحساب أو أي وكيل شرعي منه.

أحكام عامة:

- يجب تفسير أي مرجع أو إشارة لعنصر الوقت أو الزمن في هذه الاتفاقية بناء على التقويم الميلادي.



- إذا اعتُبر أي جزء من هذه الاتفاقية غير صحيح فيجب ألا يشكل ذلك مانعاً لتنفيذ باقي هذه الاتفاقية.
- تحتفظ الشركة بحق الامتناع عن تنفيذ تعليمات العميل إذا قدرت الشركة بأن الالتزام بتلك التعليمات لا يجوز تنفيذها شرعاً أو نظاماً.
- إن عدم إصرار الشركة على التقيد الكامل بهذه الاتفاقية أو بأي شرط من شروطها وأي استمرار لذلك المسلك من جانبها لن يشكل بأي حال من الأحوال أو يعتبر تنازلاً من قبلها عن أي من حقوقها.
- تتضمن هذه الاتفاقية كامل التفاهم بين العميل والشركة بشأن موضوعها، ولا يجوز للعميل تحويل حقوقه والتزاماته بموجبها دون حصوله أولاً على موافقة الشركة الخطية المسبقة.
- يحق للشركة تعديل أو تغيير أو إضافة شروط أو أحكام أخرى تتعلق بهذه الاتفاقية وذلك عبر مراسلات إلكترونية، ويعتبر العميل موافقاً على التعديلات لهذه الاتفاقية ما لم يرد منه كتابياً على البريد: ص.ب. 8807 : الدمام 31492 ما يدل على عدم الموافقة خلال ثلاثين (30) يوماً بعد تسلم المراسلة الخاصة بذلك، أو أن يسلم اعتراضه ل أحد موظفي خدمات العملاء بالشركة.
- يقر العميل بأنه قرأ هذه الاتفاقية وجميع ملاحقها، وأنه قد مُنح فرصة كافية لتوجيه الأسئلة، وأنه على دراية كاملة ببنود الاتفاقية والملاحق المرفقة بها، وأنه فهم أحكام وشروط هذه الاتفاقية التي ستحكم علاقته بالشركة، وإشعاراً منه بالموافقة على كل ما ورد فيها وتسلمه النسخة الثانية من الاتفاقية فقد وقع الطرفان أدناه على اعتماد هذه الاتفاقية والعمل بمقتضاها.

بناءً على ما تقدم نأمل منكم الاقرار بالاطلاع والموافقة على التغييرات والتحديث على الشروط والاحكام بفتح الحساب الاستثماري لدى شركة أرباح المالية
الاسم :

التوقيع :

التاريخ :